



TAXP006

Tax Procedures Public Clarification

Issuance of a New Tax Procedures Executive Regulation

توضيح عام بشأن الإجراءات الضريبية

إصدار لائحة تنفيذية جديدة للإجراءات الضريبية

Issue

The tax procedures in the UAE are regulated by Federal Decree-Law No. 28 of 2022 on Tax Procedures ("Decree-Law") and its Executive Regulation. Cabinet Decision No. 74 of 2023 ("New Executive Regulation") repealed Cabinet Decision No. 36 of 2017 on the Executive Regulation of Federal Law No. 7 of 2017 on Tax Procedures, and its amendments ("Previous Executive Regulation"), with effect from 1 August 2023.

Many of the provisions of the Previous Executive Regulation were incorporated in the New Executive Regulation.

This Public Clarification is intended to inform persons of the changes made in the New Executive Regulation where these differ from the provisions of the Previous Executive Regulation.

Articles that remained materially the same (except for renumbering) are not covered by this Public Clarification.

تخصيص الإجراءات الضريبية في دولة الإمارات العربية المتحدة لأحكام المرسوم بقانون اتحادي رقم (28) لسنة 2022 بشأن الإجراءات الضريبية ("المرسوم بقانون") ولائحته التنفيذية. وقد ألغي قرار مجلس الوزراء رقم (74) لسنة 2023 ("اللائحة التنفيذية الجديدة") قرار مجلس الوزراء رقم (36) لسنة 2017 في شأن اللائحة التنفيذية لقانون الاتحادي رقم (7) لسنة 2017 بشأن الإجراءات الضريبية وتعديلاته ("اللائحة التنفيذية السابقة")، والذي يبدأ العمل به اعتباراً من 1 أغسطس 2023.

تم تضمين العديد من أحكام اللائحة التنفيذية في اللائحة التنفيذية الجديدة.

يهدف هذا التوضيح العام إلى اطلاع الأشخاص على التعديلات التي تم إجراؤها في اللائحة التنفيذية الجديدة، حيث أنها تختلف عن أحكام اللائحة التنفيذية السابقة.

لا يشمل هذا التوضيح العام المواد التي لم تتغير جوهرياً فيما عدا إعادة ترقيمها.

Summary

The main changes in the New Executive Regulation are in relation to the following topics:

ملخص

التغييرات الرئيسية التي طرأت في اللائحة التنفيذية الجديدة تتعلق بما يأتي:

- التعريفات (المادة 1)¹
- مسک السجلات (المواد 2 و 3 و 4)^{2,3,4,5}
- اللغة: (المادة 5)⁶
- إجراءات التسجيل الضريبي وإلغائه وتعديل بياناته (المادة 6)^{7,8}
- جهات الترخيص في الدولة (المادة 7)⁹
- تقديم التصريح الطوعي (المادة 10)¹⁰
- وسائل التبليغ (المادة 11)¹¹
- الوكاء الضريبيون من الأشخاص الطبيعيين والوكاء الضريبيين الاعتباريين (المادة 12 إلى 14)¹²⁻²²
- التدقيق الضريبي (المادة 15 إلى 19)²³
- التصالح في جرائم التهرب الضريبي (المادتان 23 و 24)²⁴⁻²⁸(24)
- تمديد المواجه (المادة 25)^{29,30,31,32}
- سداد الضريبة والغرامات الإدارية في حالات الإفلاس (المادة 27)³³

The detailed analysis below highlights the differences between the Previous Executive Regulation and the New Executive Regulation and provides further clarification on new or updated provisions.

يلقي التحليل التفصيلي الآتي الضوء على الاختلافات بين اللائحة التنفيذية السابقة واللائحة التنفيذية الجديدة، ويقدم مزيداً من التوضيح حول الأحكام الجديدة أو الأحكام التي تم تحديثها.

Detailed analysis

تحليل تفصيلي

Definitions (Article 1)¹

The number of definitions has been limited under Article 1 of the New Executive Regulation as the definitions under Article 1 of the Decree-Law also

التعريفات (المادة 1)¹

تم قصر التعريفات بموجب المادة (1) من اللائحة التنفيذية الجديدة على عدد محدود من التعريفات، حيث تُطبق أيضاً التعريفات بموجب المادة (1) من المرسوم بقانون على

apply for the New Executive Regulation. When reviewing their legal obligations and rights, all persons must ensure they refer to the definitions in the Decree-Law in conjunction with the provisions of the New Executive Regulation.

The definition of the term "assets" has been expanded to include intangible assets. This means that the definition includes, for example, patents, brands, licenses, trademarks, computer programs, copyrights, goodwill and also customer lists. The definition of assets has a particular importance for the application of Article 18 of the New Executive Regulation.

اللائحة التنفيذية الجديدة. ويتعن على جميع الأشخاص عند مراجعة التزاماتهم وحقوقهم القانونية، التأكد من رجوعهم للتعريف الواردة في المرسوم بقانون بالتزامن مع الأحكام المنصوص عليها في اللائحة التنفيذية الجديدة.

تم تحديث تعريف مصطلح "الأصول" ليشمل أيضاً الأصول غير المادية. وهذا يعني أن التعريف يشمل، على سبيل المثال، براءات الاختراع والعلامات التجارية والتراخيص وبرامج الحاسوب وحقوق النشر والسمعة التجارية وأيضاً قوائم العملاء. ولتعريف الأصول أهمية خاصة بالنسبة لتطبيق المادة (18) من اللائحة التنفيذية الجديدة.

Accounting records and commercial books (Article 2)²

In addition to the records and books of the business, businesses must also retain all documents that support entries in the accounting records and commercial books of the business.

This includes, but is not limited to:

- Relevant correspondence, invoices and tax invoices, licenses and agreements/contracts related to the business.
 - Documents containing details of any election, determination or calculation made by a taxable person in relation to its tax affairs, including the basis, method of estimation, determination made and calculation performed.
- ويشمل ذلك، على سبيل المثال لا الحصر، ما يلي:
- المراسلات ذات الصلة والفاتور والفاتور الضريبية والتراخيص والاتفاقيات/ العقود ذات الصلة بالأعمال.
 - المستندات التي تتضمن تفاصيل لأي اختيار أو تحديد أو احتساب تم من قبل الخاضع للضريبة فيما يتعلق بالشؤون الضريبية، بما في ذلك أساس وطريقة التقدير والتحديد والاحتساب الذي تم القيام به.

السجلات المحاسبية والدفاتر التجارية (المادة (2))²

بالإضافة إلى سجلات ودفاتر الأعمال، يتعن على الأعمال الاحتفاظ بكافة المستندات الداعمة للقيود الواردة في سجلاتها المحاسبية ودفاترها التجارية.

- ويشمل ذلك، على سبيل المثال لا الحصر، ما يلي:
- المراسلات ذات الصلة والفاتور والفاتور الضريبية والتراخيص والاتفاقيات/ العقود ذات الصلة بالأعمال.
 - المستندات التي تتضمن تفاصيل لأي اختيار أو تحديد أو احتساب تم من قبل الخاضع للضريبة فيما يتعلق بالشؤون الضريبية، بما في ذلك أساس وطريقة التقدير والتحديد والاحتساب الذي تم القيام به.

- المستندات ذات الصلة بمعاملات الطرف المرتبط وتلك المتعلقة بالظروف التي تمت فيها تلك المعاملات، ويتضمن على سبيل المثال، مستندات التسعير التحويلي.
- Documents with respect to related party transactions and with respect to the circumstances under which such transactions were made, including, for example, transfer pricing documents.

Period of record keeping (Article 3)^{3,4,5}

All accounting records, commercials books and all documents and information referred to under Article 2 of the New Executive Regulation are to be held in a way to enable the FTA to conduct its tax audits and verify a person's compliance with its tax obligations. They must also be maintained for defined periods depending on whether a person is a taxable person or not or depending on the nature of the record or document.

- The New Executive Regulation specifies that, for real estate records, the retention period is seven years from the end of the calendar year in which such record or document was created.

For example, if a property was sold on 2 January 2025, the end of the calendar year in which the record is created would be 31 December 2025. Consequently, the related records and accounts must be retained until 31 December 2032.

فترة حفظ السجلات (المادة (3))^{3,4,5}

يجب مسك جميع السجلات المحاسبية والدفاتر التجارية وكافة المستندات والمعلومات المشار إليها في المادة (2) من اللائحة التنفيذية الجديدة وحفظها بشكل يمكّن الهيئة من إجراء التدقيق الضريبي والتحقق من امتثال الشخص لالتزاماته الضريبية. كما يجب الاحتفاظ بها لفترات محددة بناء على ما إذا كان الشخص خاضعاً للضريبة أم لا وعلى طبيعة السجل أو المستند.

- تنص اللائحة التنفيذية الجديدة فيما يخص السجلات العقارية على أن فترة حفظ السجلات والدفاتر تصل إلى (7) سبع سنوات من نهاية العام الميلادي الذي نشأت خلاله تلك السجلات أو المستندات.

على سبيل المثال، إذا تم بيع عقار في 2 يناير 2025، فإن نهاية العام الميلادي الذي تم إنشاء السجل فيه ستكون 31 ديسمبر 2025. وبالتالي، يجب حفظ السجلات والحسابات ذات الصلة حتى 31 ديسمبر 2032.

- سوف يتم تمديد فترة حفظ المستندات العامة التي تبلغ خمس سنوات لعام آخر يبدأ من تاريخ تقديم تصريح طوعي في العام الخامس من نهاية الفترة الضريبية ذات الصلة.
 - يعني هذا، على سبيل المثال، أن الخاضع للضريبة الذي يكتشف خطأ يتطلب تقديم تصريح طوعي له علاقة بفترة ضريبية تنتهي في 31 ديسمبر 2019، ويقدم طلب التصريح الطوعي في 14 يونيو 2024 (أي في العام الخامس من نهاية الفترة الضريبية المعنية)، فيتعين عليه حفظ السجلات ذات الصلة حتى 14 يونيو 2025، على الرغم من أن فترة الحفظ سابقاً كانت ستنتهي في 31 ديسمبر 2024، وذلك فيما عدا السجلات العقارية والمستندات المتعلقة بها.
 - يتعين على الممثلين القانونيين، بحسب التعريف الوارد في المادة (1) من المرسوم بقانون، حفظ السجلات والدفاتر الخاصة بالشخص الذي يمثوله لفترة عام واحد من تاريخ انتهاء تمثيلهم القانوني لذلك الشخص.
 - تظل فترات حفظ السجلات بموجب البندين (1) و(2) من المادة (3) من اللائحة التنفيذية الجديدة مطبقة عندما يتم تعين شخص كممثل قانوني، ويستمر تطبيقها في حالة انتهاء التمثيل القانوني لذلك الشخص. إن حفظ السجلات لفترة عام واحد هي مسؤولية الممثل القانوني.
- The retention periods under Article 3(1) and (2) of the New Executive Regulation remain applicable when a person has been appointed a legal representative and will continue to apply in the event that legal representation ends for that person. The period of one year is an onus on the legal representative.

Language (Article 5)⁶

Under the Previous Executive Regulation, the tax return, data, information, records and any other documents related to tax, had to be submitted, by default, to the FTA in Arabic.

Under the New Executive Regulation, the FTA may now accept the tax return, data, information, records and any other documents related to tax to be submitted in English or Arabic.

If the documents were submitted in English, the FTA may, at its discretion, request to translate some or all documents into Arabic within a period that the FTA will specify in its request. The translation into Arabic must be approved in accordance with the law regulating translations in the UAE, which implies the requirement of using a translator who is on the translators list as defined under the Federal Law No. 6 of 2012.

Procedures relating to Tax Registration, Deregistration, and Amending Details of Registration (Article 6)^{7,8}

Under the New Executive Regulation, the list of instances is expanded in which registrants are required to notify the FTA of changes to their business data to include notification of the following changes:

- E-mail address.

اللغة (المادة 5)⁶

بموجب اللائحة التنفيذية السابقة، كان يجب تقديم الإقرار الضريبي والبيانات والمعلومات والسجلات وأي مستندات أخرى ذات صلة بالضريبة إلى الهيئة باللغة العربية.

بموجب اللائحة التنفيذية الجديدة، يجوز للهيئة الآن قبول تقديم الإقرار الضريبي والبيانات والمعلومات والسجلات وأي مستندات أخرى ذات صلة بالضريبة بإحدى اللغتين العربية أو الإنجليزية.

إذا تم تقديم المستندات باللغة الإنجليزية، يجوز للهيئة، حسب تقديرها، طلب ترجمة كافة المستندات أو جزء منها إلى اللغة العربية خلال فترة تحدها الهيئة في طلبها. يجب أن تكون ترجمة المستندات إلى اللغة العربية معتمدة وفقاً للقانون المنظم لمهنة الترجمة في الدولة، والذي ينطوي على متطلبات الاستعانة بالمترجمين المدرجين في قائمة المترجمين المعروف في القانون الاتحادي رقم (6) لسنة 2012.

إجراءات التسجيل الضريبي والإغاؤه وتعديل بياناته (المادة 6)^{7,8}

بموجب اللائحة التنفيذية الجديدة، اتسعت قائمة الحالات التي يتغير على المسجلين فيها إبلاغ الهيئة بالتغييرات في بيانات أعمالهم بحيث يشمل التبليغ بالتغييرات الآتية:

- البريد الإلكتروني.

- Trade licence activities.
- Legal status and partnership agreement for unincorporated partnerships.

The FTA may, according to the New Executive Regulation, at its discretion but in accordance with the relevant Tax law, deregister a registrant where the person is required to deregister for a specific tax type but fails to submit a deregistration application.

This would, for example, include the following instances:

- A person continuously submits nil returns for Excise Tax, or where the value of supplies/taxable expenses do not meet the voluntary registration threshold for the purposes of VAT registration.
- A person registered for Excise Tax ceases to manufacture or import excise goods.

للهيئة بناءً على اللائحة التنفيذية الجديدة، حسب تقديرها ولكن وفقاً للقانون الضريبي ذو الصلة، إلغاء التسجيل الضريبي للمسجل في الحالات التي يتعين فيها على الشخص إلغاء تسجيله الضريبي لنوع ضريبة محدد ولكنه لا يقوم بتقديم طلب إلغاء التسجيل الضريبي.

وسوف يشمل ذلك، على سبيل المثال، الحالات الآتية:

- الشخص الذي يقدم باستمرار إقرارات صفرية لضريبة الانقاضية، أو الذي لا تصل قيمة توريداته/ نفقاته الخاضعة لضريبة إلى حد التسجيل الطوعي لأغراض التسجيل لضريبة القيمة المضافة.

- توقف الشخص المسجل لضريبة الانقاضية عن تصنيع أو استيراد السلع الانقاضية.

UAE Licensing bodies (Article 7)⁹

Under the Previous Executive Regulation, with respect to trade licences, and now under Article 7 of the New Executive Regulation, licensing bodies in the UAE must now also notify the FTA, within 20 business days of any issuance or renewal, of a number of data regarding the license.

جهات الترخيص في الدولة (المادة (7))⁹

فيما يتعلق بالترخيص التجارية بموجب اللائحة التنفيذية السابقة، يتعين الآن على جهات الترخيص في الدولة إخطار الهيئة خلال (20) يوم عمل بأي إصدار أو تجديد لرخصة مع تضمين عدد من البيانات الخاصة بالترخيص في الإخطار بموجب المادة (7) من اللائحة التنفيذية الجديدة.

This obligation for licensing bodies does not exonerate the concerned registrant from his obligations under Article 6(4) of the New Executive Regulation.

هذا الالتزام المتعلق بجهات الترخيص لا يُعفي المسجل المعني من التزامه بموجب البند (4) من المادة (6) من اللائحة التنفيذية الجديدة.

Voluntary disclosure (Article 10)¹⁰

If a taxpayer becomes aware of an error or omission in a tax return submitted to the FTA that did not impact on the due tax for that tax period, the person is required to submit a voluntary disclosure to rectify the error.

Errors with no impact on due tax include:

- Failing to report imported services, where the business is entitled to full input tax recovery in respect of the supply.
- Reporting supplies in Box 1 of the VAT return against an Emirate other than the Emirate in which supplies should have been recorded.

التصريح الطوعي (المادة (10))¹⁰

إذا تبين لدافع الضريبة وجود خطأ أو سهو في الإقرار الضريبي المقدم للهيئة، ولم يؤثر على مبلغ الضريبة المستحقة عن تلك الفترة الضريبية، فعليه تقديم تصريح طوعي لتصحيح الخطأ.

وتشمل الأخطاء التي لا تؤثر على مبلغ الضريبة المستحقة:

- عدم الإقرار عن الخدمات المستوردة، في حال كانت الأعمال مؤهلة لاسترداد كامل ضريبة المدخلات المتعلقة بالتوريد.
- الإقرار عن توريدات في الخانة (1) في إقرار ضريبة القيمة المضافة مقابل الإماراة غير تلك التي يتوجب الإقرار فيها عن توريدات.

Means of notification (Article 11)¹¹

The means of notification by the FTA towards a person now also includes text messages on mobile phones, notifications through smart applications, and notifications through the FTA's electronic systems. With respect to smart application, it should be noted that the FTA's mobile application can be downloaded by both iOS and Android users since 17 April 2023 and 15 May 2023, respectively.

وسائل التبليغ (المادة (11))¹¹

تشمل وسائل تبليغ الهيئة للشخص الآن أيضاً الرسائل النصية على الهاتف المحمول والتبليغات من خلال التطبيقات الذكية والنظام الإلكتروني للهيئة. فيما يتعلق بالتطبيقات الذكية، تجدر الإشارة إلى أنه يمكن تحميل تطبيق الهيئة على الهاتف المحمول لكلٍ من مستخدمي الهواتف التي تعمل بنظامي iOS وAndroid بدءاً من 17 أبريل 2023 و 15 مايو 2023 على التوالي.



As under the Previous Executive Regulation, postings of notifications in the premises of the person must be made on a prominent place such as the reception area. Any other means to be used for the notification than the means listed under Article 11 of the Executive Regulation, must be agreed in writing by the person and the FTA. A verbal agreement will not be in line with the New Executive Regulation.

يجب أن تُلصق التبليغات التي توضع في مقر عمل الشخص في مكان بارز مثل منطقة الاستقبال. ويجب أن يوافق كل من الشخص والهيئة كتابةً على أي طرق تبليغ أخرى يتم استخدامها بخلاف الطرق المذكورة في المادة (11) من اللائحة التنفيذية، ولن تعتبر الموافقة الشفهية متوافقة مع أحكام اللائحة التنفيذية الجديدة.

Tax Agents – Natural persons (Article 12)^{12,13,14}

الوكلاء الضريبيون – الأشخاص الطبيعيون

(المادة (12))^{12,13,14}

With the introduction of Corporate Tax in the UAE, the system of tax agents in the UAE is being updated. The updates are around specialism, experience required, education, registering as natural vs. juridical persons, language, procedures for tax agent listing and renewal and professional behaviour and integrity.

The New Executive Regulation provides the legal framework for the system of tax agents and this framework will be further regulated through Decisions that will, amongst others, clarify requirements around continuous professional development, the national and international bodies that the FTA will recognise who can provide valid professional certification for the purposes of registering tax agents, and the number of natural person tax agents required for a juridical tax agent to be listed.

تم تحديث نظام الوكلاء الضريبيين في دولة الإمارات العربية المتحدة مع استحداث ضريبة الشركات في الدولة. وتشمل التحديثات التخصص والخبرات المطلوبة والتعليم والتسجيل للأشخاص الطبيعيين والاعتباريين واللغة والإجراءات اللازمة للقيد في سجل الوكيل الضريبي وتجديد التسجيل والسلوك المهني والنزاهة.

تنص اللائحة التنفيذية الجديدة على الإطار القانوني لنظام الوكلاء الضريبيين، وسوف يتم إدخال مزيد من التنظيم على هذا الإطار من خلال قرارات ستوضح، ضمن أمور أخرى، المتطلبات الخاصة بالتدريب المهني المستمر، والمؤسسات الوطنية والدولية التي تعترف بها الهيئة كجهات يمكنها تقديم شهادة مهنية سارية لغرض التسجيل ك وكلاء ضريبيين، وعدد الوكلاء الضريبيين من الأشخاص الطبيعيين اللازمين لقيد وكيل ضريبي اعتباري.

A natural person wishing to register as a tax agent must have at least the following education and relevant tax, accounting or legal experience:

- Three years relevant experience obtained in the preceding five years, plus a Bachelor or Masters degree in tax, accounting, or law from an educational institution recognized by the UAE competent authorities. The certification of the degree must be done in line with the UAE applicable legislation;
 - Three years relevant experience obtained in the preceding five years plus a Bachelor or Masters degree in any other field (other than tax, accounting, or law) from an educational institution recognized by the UAE competent authorities, and a valid professional qualification from an approved institution as specified by the FTA for purposes of presenting such qualification. The certification of the degree must be done in line with the UAE applicable legislation; or
 - Five years relevant experience obtained in the preceding eight years plus a Bachelor or Masters degree in any field from an educational institution recognized by the UAE competent authorities. The certification of the degree must be done in line with the UAE applicable legislation.
- يجب على الشخص الطبيعي الذي يرغب في التسجيل كوكيل ضريبي أن يحصل على الأقل على التعليم والخبرة ذات الصلة بمنطقة الضريبة أو المحاسبة أو القانون وفقاً للآتي:
- ثلات سنوات خبرة ذات صلة تم اكتسابها خلال الخمس سنوات السابقة، بالإضافة إلى الحصول على درجة بكالوريوس أو درجة ماجستير في مجال الضريبة أو المحاسبة أو القانون من مؤسسة تعليمية معترف بها من قبل الجهات المختصة في دولة الإمارات. ويجب أن يتم التصديق على الدرجة العلمية وفقاً للتشريعات المطبقة في دولة الإمارات؛
 - ثلات سنوات خبرة ذات صلة تم اكتسابها خلال الخمس سنوات السابقة، بالإضافة إلى الحصول على درجة بكالوريوس أو ماجستير في أي مجال آخر (خلاف الضريبة أو المحاسبة أو القانون) من مؤسسة تعليمية معترف بها من قبل الجهات المختصة في دولة الإمارات، وشهادة مهنية سارية من مؤسسة معترف بها وفقاً لما تحدده الهيئة لأغراض تقديم تلك الشهادة. ويجب أن يتم التصديق على الدرجة العلمية وفقاً للتشريعات المطبقة في دولة الإمارات؛ أو
 - خمس سنوات خبرة ذات صلة تم اكتسابها خلال الثماني سنوات السابقة، بالإضافة إلى الحصول على درجة بكالوريوس أو ماجستير في أي مجال، من مؤسسة تعليمية معترف بها من قبل الجهات المختصة في دولة الإمارات. ويجب أن يتم التصديق على الدرجة العلمية وفقاً للتشريعات المطبقة في دولة الإمارات.

The natural person tax agent shall need to pass a qualification test, as will be specified by the FTA, whereby distinct tests will be in place for indirect tax and Corporate Tax. The tax agent shall also complete the necessary training, which will be on an ongoing basis, as specified by the FTA.

It is no longer a requirement for the tax agent to:

- be able to communicate in both Arabic and English as fluency in either of these languages is acceptable.
- submit proof that the person is medically fit to perform the duties of the profession.

Members of the Tax Dispute Resolution Committee are not allowed to be registered as tax agents.

ويجب على الوكاء الضريبيين من الأشخاص الطبيعيين اجتياز اختبار تأهيل – كما تحدده الهيئة – حيث ستعقد اختبارات مختلفة لكلٍ من الضرائب غير المباشرة والضرائب المباشرة. كما يشترط استكمال الوكاء الضريبيين للتدريب اللازم، والذي سيتم إجراؤه بشكل دوري، حسب ما تحدده الهيئة.

لم يعد الوكاء الضريبيون مطالبين بأن:

- يكونوا قادرين على التواصل تحديداً وكتاباً باللغتين العربية والإنجليزية، حيث أصبح من المقبول إجاده إحدى هاتين اللغتين.
- يقدموا دليلاً على أن الشخص لائقاً صحياً لأداء واجبات مهنته.

لا يسمح لأعضاء لجنة فض المنازعات الضريبية بالتسجيل كوكاء ضريبيين.

Tax agents – Juridical persons (Article 12)¹⁵

الوكاء الضريبيون – الأشخاص الاعتباريين

((المادة (12))¹⁵)

The concept of a juridical person tax agent has been added in the UAE tax legislation. To be registered as tax agent, a juridical person tax agent must meet the following requirements:

تمت إضافة مفهوم الوكيل الضريبي الاعتباري إلى التشريعات الضريبية لدولة الإمارات، ويشترط للتسجيل كوكيل ضريبي اعتباري استيفاء الشروط، الآتية:

- Hold a trade license reflecting that the legal person is licensed as an audit, tax or law firm.
- Hold or be covered under a valid professional indemnity insurance that is appropriate to the nature and size of the business.
- Have at least one partner or director who meets all of the requirements to be eligible to register and registers with the FTA as a natural
- أن يكون الشخص الاعتباري مرخصاً كمكتب تدقير أو مكتب ضريبة أو مكتب محاماة.
- أن يكون لديه تأمين سارٍ أو يكون مشمولاً باللغطية في عقد تأمين ضد المسؤولية عن الأخطاء المهنية يتتناسب مع طبيعة وحجم أعماله.
- أن يستوفي أحد الشركاء أو المديرين كافة الشروط المقررة ليكون مؤهلاً للتسجيل ويقوم بالتسجيل لدى الهيئة كوكيل ضريبي طبيعي والذي يعني بالإشراف

- person tax agent who supervises the services provided by the juridical person, and does not work for another juridical person or for its benefit.
- Meet any additional conditions prescribed by the FTA.
- It must be noted that tax agents will be listed separately as Corporate Tax and Indirect tax (VAT and Excise Tax) agents. Separate training and qualifying examinations will be specified or prescribed.
- A tax agent can be listed for both Corporate Tax and Indirect tax but can only represent a person for the category that he has been appointed for by that person.
- على الخدمات التي يقدمها الشخص الاعتباري، وألا يعمل لدى شخص اعتباري آخر أو لصالحه.
- أن يستوفي أي شروط إضافية تحددها الهيئة.
- تجدر الإشارة إلى أنه سيتم قيد الوكلاء الضريبيين بشكل منفصل كوكلاء ضريبيين لضريبة الشركات ووكلاء ضريبيين للضرائب غير المباشرة (أي لضريبة القيمة المضافة والضريبة الانتقائية). سيتم تحديد اختبارات تدريبية وتأهيلية منفصلة.
- يجوز للوكيل الضريبي التسجيل لكلٍ من ضريبة الشركات والضرائب غير المباشرة، إلا أنه يمكنه تمثيل الشخص فقط للفئة التي تم تعينه لأغراضها من قبل ذلك الشخص.

Tax agents – Listing and de-listing (Article 13)¹⁶⁻²¹

ال وكلاء الضريبيون – القيد في السجل وإلغائه

(المادة (13))¹⁶⁻²¹

The New Executive Regulation stated detailed procedures for listing and delisting tax agents, including:

نصت اللائحة التنفيذية الجديدة على إجراءات تفصيلية من أجل قيد وإلغاء قيد وكلاء الضريبيين، شاملة ما يلي:

- If a person fails to pay the relevant fees to be listed as a tax agent within 20 business days from the date of being notified of meeting the tax agent eligibility criteria, the application to be listed as a tax agent is considered to be cancelled.

– إذا لم يقم الشخص بسداد الرسوم المستحقة لقيده في السجل كوكيل ضريبي خلال (20) يوم عمل من تاريخ التبليغ باستيفاء معايير التأهل للتسجيل كوكيل ضريبي، فيعتبر طلب التسجيل كوكيل ضريبي ملغياً.

In such instance, a new application may be submitted if the person wishes to be listed as a tax agent.

- يتعين على كل وكيل ضريبي طبيعي تجديد تسجيله كوكيل ضريبي كل ثلاثة سنوات، بينما يتعين على الوكلاط الضريبيين الاعتباريين تجديد تسجيلهم كل سنة.
 - يجب تقديم طلبات التجديد في موعد أقصاه (20) يوم عمل قبل انتهاء قيد الوكيل الضريبي في السجل، وسداد الرسوم المقررة ذات الصلة إلى الهيئة خلال المدة التي تحددها.
 - يعامل أي طلب تجديد يقدم بعد انقضاء فترة الـ (20) يوم عمل التي تسبق تاريخ انتهاء القيد، كطلب جديد وليس كطلب تجديد.
 - إذا لم يقم الوكيل الضريبي بتقديم طلب التجديد قبل انتهاء القيد، يتم شطبته من سجل الوكلاط الضريبيين ولن يُسمح له بممارسة مهام الوكيل الضريبي.
- If a tax agent fails to apply for a renewal before the expiry of the listing, the person will be removed from the tax agent list and the person will no longer be allowed to practice as a tax agent.
- In such instance, the person may submit a new application (including all the required documents) to be listed as a tax agent.
- Furthermore, the person will be delinked from all taxpayers for which the person acted as tax agent.
- في مثل هذه الحالة، على الشخص تقديم طلب جديد (يتضمن جميع المستندات المطلوبة) لقيده في السجل كوكيل ضريبي.
- بالإضافة إلى ذلك، سيتم فك ربط الشخص بجميع دافعي الضريبة الذين يمتلكهم بصفة وكيل ضريبي.

The FTA is obliged to de-list a tax agent if:

على الهيئة إلغاء قيد الوكيل الضريبي في حال حصول ما يأتي:

- إذا ثبت للهيئة أن الوكيل الضريبي لا يستطيع القيام بمهامه أو واجباته أو لم يعد مستوفياً للشروط ليكون مؤهلاً للقيد كوكيل ضريبي.
- إذا كانت لدى الهيئة أسباب جدية بأن استمرار قيد الشخص كوكيل ضريبي من شأنه أن يؤثر سلباً على نزاهة وسلامة النظام الضريبي في الدولة.
- إذا ارتكب الوكيل الضريبي أي مخالفة جسيمة لأحكام المرسوم بقانون أو القانون الضريبي أو قام بالتهرب الضريبي أو المشاركة فيه أو تسهيله.
- إذا تبين للهيئة أن الوكيل الضريبي هو عضو حالي في لجنة فض المنازعات الضريبية.

Tax agents – Obligations and rights (Article 14)²²

ال وكلاء الضريبيون – الالتزامات والحقوق

(المادة (14))²²

In addition to the obligations in the Previous Executive Regulation, the following have been added:

إضافة للالتزامات المفروضة على وكلاء الضريبيين في اللائحة التنفيذية السابقة، تمت إضافة الآتي:

- يتطلب على وكلاء الضريبيين استيفاء متطلبات برنامج التطوير المهني على النحو الذي تحدده الهيئة.
- يتطلب على وكلاء الضريبيين الاحتفاظ بالمعلومات والمستندات والسجلات والبيانات الخاصة بأي شخص يمثل.

Tax audits (Article 16)²³

التدقيق الضريبي (المادة (16))²³

Under the New Executive Regulation, the FTA is now required to give a person at least 10 business-day notice before conducting a tax audit. وفقاً للائحة التنفيذية الجديدة، أصبح على الهيئة تبليغ الشخص بالتدقيق الضريبي قبل (10) أيام عمل على الأقل من القيام بالتدقيق الضريبي.

Overall, the procedures of the tax audit and the rights and obligations remain the same as already in effect. The New Executive Regulation contains some changes and updates, including: وعموماً، تظل إجراءات التدقيق الضريبي والحقوق والالتزامات نافذة كما هي. غير أن اللائحة التنفيذية الجديدة تضمنت بعض التغييرات والتحديثات، من بينها:

- The right for the FTA auditor to also mark original documents for the purpose of indicating that they have been inspected. - يجوز لمدقق الضرائب التابع للهيئة أيضاً وضع علامات على المستندات الأصلية بهدف الإشارة إلى خضوعها للمعاينة.
- In its record of what was removed for tax audit purposes, to be provided by the FTA, the FTA must include not only the nature of a document that was removed but also a description of this document. This is for the purposes of increased clarity and legal certainty. - يجب أن تدرج الهيئة في محضرها الذي يتضمن ما تم التحفظ عليه لأغراض التدقيق الضريبي، المتعين على الهيئة تقديمها، ليس فقط طبيعة المستند الذي تم التحفظ عليه ولكن أيضاً وصفاً لهذا المستند. وذلك لأغراض زيادة الوضوح واليقين القانوني.
- In case the FTA intends to dispose of an asset, it can also notify other specified persons instead of the owner of the asset, of its intention where notification of the owner is not possible. - إذا قررت الهيئة التخلص من الأصل، ولم يكن من الممكن تبليغ المالك، فيمكن للهيئة أيضاً تبليغ أي من الأشخاص المحددين بدلاً عن المالك، برغبتها بالتخليص من الأصل.
- A request from a person to view or obtain documents, data and information on which the FTA based an assessment of due tax, shall be met by the FTA within 10 business days (previously 20 business days) from the date of the request. - يجب على الهيئة تلبية طلب الشخص للاطلاع أو الحصول على المستندات والبيانات والمعلومات التي استندت إليها الهيئة في تقدير الضريبة المستحقة خلال (10) أيام عمل (20 يوم عمل سابقاً) من تاريخ استلام الطلب، ولكن مع مراعاة الاستثناءات المنصوص عليها

receiving the request, but subject to the exceptions under Article 19(4) of the New Executive Regulation.

في البند (4) من المادة (19) من اللائحة التنفيذية الجديدة.

Reconciliation process – Tax Evasion crimes (Articles 23 and 24)²⁴⁻²⁸

For tax evasion crimes and the deliberate failure to settle administrative penalties, a person may submit a reconciliation application to the FTA before the initiation of the criminal case, provided that the person undertakes to settle the full amounts of payable tax and administrative penalties to the FTA as consideration for the reconciliation.

Also, before a criminal case is initiated, for the specific tax crimes that are specified under Article 25(4) of the Decree-Law, and where these crimes resulted in tax evasion or facilitated or concealed tax evasion, the person must first make a payment of AED 50,000 before the FTA may reconcile. Reconciliation shall be made by settling the full amounts of payable tax and administrative penalties to the FTA.

If the FTA accepts the reconciliation application, a record shall be issued containing proof of the reconciliation and its consideration. This document has to be signed by both parties, i.e. the FTA and the person who submitted the reconciliation application. The FTA will provide a copy of such record to the person after payment of the full

إجراءات التصالح – جرائم التهرب الضريبي (المادتان (23) و(24))²⁴⁻²⁸

يجوز للشخص تقديم طلب التصالح إلى الهيئة لجرائم التهرب الضريبي والامتناع العمدي عن سداد الغرامات الإدارية، وذلك قبل تحريك الدعوى الجزائية، شريطة أن يتعهد الشخص بسداد كامل الضريبة المستحقة الدفع والغرامات الإدارية إلى الهيئة مقابل للتصالح.

كذلك، قبل تحريك دعوى جزائية في الجرائم الضريبية المحددة في البند (4) من المادة (25) من المرسوم بقانون، وحيث نتج عن هذه الجرائم تهرباً ضريبياً أو أدى إلى تسهيله أو إخفائه، يجب على الشخص أولاًً أداء مبلغ (50,000) خمسين ألف درهم قبل التصالح مع الهيئة. ويكون التصالح بسداد كامل الضريبة المستحقة الدفع والغرامات الإدارية للهيئة.

في حال قبول الهيئة لطلب التصالح، فسيُحرر محضر بذلك يتضمن إثبات التصالح ومقابله ويوقعه الطرفان، أي الهيئة والشخص الذي قدم طلب التصالح. سُسلم الهيئة نسخة من المحضر للشخص بعد سداد مقابل التصالح كاملاً.

consideration for the reconciliation.

The accused or convicted person may submit a reconciliation application to the competent federal public prosecution at any stage of the criminal case. The public prosecution shall seek the FTA's opinion before proceeding with reconciliation procedures in tax crimes.

Depending on the stage of the criminal case, also including the stage after issuance of a conviction judgement, and on the nature of the tax crime, reconciliation can be made subject to settling the full amount of payable tax and administrative penalties plus an additional amount calculated as a percentage of the tax evaded and, in some cases, plus an additional fixed amount.

If the public prosecution accepts the reconciliation application, it shall issue a record of reconciliation after the full settlement of the full tax and administrative penalties payable and additional consideration for the reconciliation.

The record must be signed by both the competent public prosecution member and the accused or convicted person, approved by the federal attorney general, and include the following:

- The details of the accused or convicted person.
- A description of the charges attributed to the accused or the convicted person, the date and place of their occurrence and the articles of law applicable thereto.

يجوز للمتهم أو المحكوم عليه، في أي مرحلة من مراحل الدعوى الجزائية تقديم طلب التصالح إلى النيابة العامة الاتحادية المختصة. ويتبع على النيابة العامة استطلاع رأي الهيئة قبل البدء بالسير في إجراءات التصالح في الجرائم الضريبية.

على أساس مرحلة الدعوى الجزائية، بما في ذلك أيضًا مرحلة ما بعد صدور الحكم بالإدانة، وعلى أساس طبيعة الجريمة الضريبية، يمكن التصالح رهناً بسداد كامل مبلغ الضريبة المستحقة الدفع والغرامات الإدارية بالإضافة إلى مقابل إضافي للتصالح يتم احتسابه كنسبة مئوية من الضريبة التي تم التهرب منها، وفي بعض الحالات، بالإضافة إلى مبلغ ثابت إضافي.

في حال موافقة النيابة العامة على طلب التصالح، فيجب تحرير محضر بالتصالح بعد سداد كامل الضريبة والغرامات الإدارية المستحقة الدفع والمقابل الإضافي للتصالح.

يجب توقيع المحضر من قبل كلٍ من عضو النيابة العامة المختص والمتهم أو المحكوم عليه، ويعتمد من النائب العام للاتحاد، ويجب أن يتضمن ما يأتي:

- بيانات المتهم أو المحكوم عليه.
- وصفاً للتهم المنسوبة للمتهم أو المحكوم عليه وتاريخ ومكان وقوعها ومواد القانون المنطبقة عليها.

- مقدار الضريبة والغرامات الإدارية مستحقة الدفع.
- بيان نسبة ومقدار المقابل الإضافي للتصالح.
- The value of the tax and administrative penalties payable.
- The percentage and value of the additional amount of consideration for the reconciliation.

Extension of deadlines (Article 25)^{29,30,31,32}

تمديد المواعيد (المادة 25)^{29,30,31,32}

The FTA may extend the deadline for deciding on a tax assessment review request and a request for reconsideration for a period of 20 business days if the extension is necessary to decide on the request.

يجوز للهيئة تمديد أجل البت في طلب مراجعة التقييم الضريبي وطلب إعادة النظر لمدة (20) يوم عمل إذا كان التمديد ضرورياً للبت في الطلب.

The FTA may, at the request of the concerned persons, extend the deadline for accepting the submission of a tax assessment review request or a reconsideration request, in the cases deemed appropriate by the FTA.

يجوز للهيئة، بناءً على طلب ذوي الشأن، تمديد مدة قبول تقديم طلب مراجعة التقييم الضريبي أو طلب إعادة النظر، في الحالات التي تقدرها الهيئة.

The Tax Disputes Resolution Committee may extend the deadline for deciding on a Tax objection for a period of 60 business days if the extension is necessary to decide on the objection.

يجوز للجنة فض المنازعات الضريبية تمديد أجل البت في الاعتراض الضريبي لمدة (60) يوم عمل إذا كان التمديد ضرورياً للبت في الاعتراض.

The Tax Disputes Resolution Committee may, at the request of a concerned person, extend the deadline for accepting the submission a tax objection if the late submission of the tax objection was due to circumstances beyond the person's control, sudden accident, emergency circumstances or force majeure that prevented them from submitting the tax objection within the specified period.

يجوز للجنة فض المنازعات الضريبية، بناءً على طلب ذوي الشأن، تمديد مهلة قبول تقديم الاعتراض الضريبي إذا كان تأخير تقديم الاعتراض الضريبي نتيجة أحداث لا يد له فيها أو حادث فجائي أو ظروف طارئة أو قوة قاهرة حالت دون القدرة على التقدم بالاعتراض الضريبي ضمن المواجهة المحددة.

Bankruptcy (Article 27)³³

The FTA shall notify the appointed bankruptcy trustee of the amount of the due tax in respect of the business subject to bankruptcy and, where applicable, of its intention to perform a tax audit for specific tax period(s), within 20 business days after being notified of the trustee's appointment.

الإفلاس (المادة 27)³³

يتعين على الهيئة تبليغ أمين التقليسة المعين بمقدار الضريبة المستحقة فيما يتعلق بالأعمال الخاضعة لإجراءات الإفلاس، وعند الاقتضاء، برغبتها بإجراء التدقيق الضريبي على فترة أو فترات ضريبية محددة، خلال (20) عشرين يوم عمل من تاريخ إخطار الهيئة بتعيين أمين التقليسة.

Abrogation (Article 30)³⁴

Decisions issued by the FTA and procedures applied by it for the implementation of the Previous Executive Regulation shall remain in force, insofar as they do not contradict with the provisions of the New Executive Regulation until the issuance of decisions and procedures replacing them.

الإلغاءات (المادة 30)³⁴

يستمر العمل بالقرارات الصادرة من الهيئة والإجراءات المطبقة من قبلها تنفيذاً للائحة التنفيذية السابقة، إلى الحد الذي لا يتعارض مع أحكام اللائحة التنفيذية الجديدة، وذلك إلى حين صدور قرارات وإجراءات محلها.

Effective date (Article 31)³⁵

The New Executive Regulation shall be published in the Official Gazette and come into effect on 1 August 2023, except for the provisions relating to the conditions for registering juridical tax agents which comes into effect on 1 December 2023. This 1 December date allows juridical persons to prepare for compliance with the conditions to be listed as tax agents.

تاریخ العمل بالقرار (المادة 31)³⁵

تنشر اللائحة التنفيذية الجديدة في الجريدة الرسمية، ويُعمل بها اعتباراً من 1 أغسطس 2023، فيما عدا الأحكام المتعلقة بشروط التسجيل للوكلاء الضريبيين الاعتباريين والتي يُعمل بها اعتباراً من 1 ديسمبر 2023. يسمح تاريخ 1 ديسمبر للأشخاص الاعتباريين الاستعداد للامتثال لشروط قيدهم كوكلاء ضريبيين.

This Public Clarification issued by the FTA is meant to clarify certain aspects related to the implementation of Cabinet Decision No. 74 of 2023 on the Executive Regulation of Federal Decree-Law No. 28 of 2022 on Tax Procedures.

This Public Clarification states the position of the FTA and neither amends nor seeks to amend any provision of the aforementioned legislation. Therefore, it is effective as of the date of implementation of the relevant legislation, unless stated otherwise.

يهدف هذا التوضيح العام الصادر عن الهيئة الاتحادية للضرائب إلى توضيح بعض المواضيع المتعلقة بتطبيق قرار مجلس الوزراء رقم (74) لسنة 2023 في شأن اللائحة التنفيذية للمرسوم بقانون اتحادي رقم (28) لسنة 2022 في شأن الإجراءات الضريبية.

هذا التوضيح العام يتضمن موقف الهيئة الاتحادية للضرائب ولا يعدل ولا يهدف إلى تعديل أي من أحكام التشريعات المذكورة. ولذلك، فإن هذا التوضيح العام ساري اعتباراً من تاريخ تطبيق التشريعات الضريبية المذكورة، ما لم يتم تحديد خلاف ذلك في النص.

Legislative References:

In this clarification, Cabinet Decision No. 74 on the Executive Regulation of Federal Decree-Law No. 28 of 2022 on Tax Procedures is referred to as " New Executive Regulation".

1. Article 1 of the New Executive Regulation defines the term "asset" as tangible and intangible assets, including equipment, machinery, goods and others, which the FTA considers to be owned, leased or used in connection with the conduct of business by any person.
2. Article 2(1)(b) of the New Executive Regulation states that all documents supporting the entries in the accounting records and commercial books, including but not limited to:
- (1) Correspondence, invoices, licenses and contracts related to the Business.
 - (2) Documents containing details of any election, assessment, determination or calculation made by a taxpayer in relation to the tax affairs of its business, including the basis, or method of assessment, determination or calculation made.
3. Article 3(1)(c) of the New Executive Regulation states that all accounting records, commercial books and information shall be retained and maintained in a way that enables the FTA or any employee authorised by it to verify the tax
- المراجع التشريعية**
- في هذا التوضيح، يُشار إلى قرار مجلس الوزراء رقم (74) في شأن اللائحة التنفيذية للمرسوم بقانون اتحادي رقم (28) لسنة 2022 في شأن الإجراءات الضريبية بعبارة "اللائحة التنفيذية الجديدة".
1. تُعرف المادة (1) من اللائحة التنفيذية الجديدة مصطلح "الأصول" على أنها الأصول المادية وغير المادية بما فيها الآلات والأجهزة والبضائع وغيرها، التي تعتبرها الهيئة مملوكة أو مؤجرة أو مستخدمة لأغراض مرتبطة بمزاولة الأعمال من قبل أي شخص.
2. تنص الفقرة (ب) من البند (1) من المادة (2) من اللائحة التنفيذية الجديدة على أن تشمل السجلات المحاسبية والدفاتر التجارية كافة المستندات التي تدعم القيد الوارد في السجلات المحاسبية والدفاتر التجارية، بما في ذلك على سبيل المثال لا الحصر:
- (1) المراسلات والفاواتير والتراخيص والعقود المتعلقة بالأعمال.
 - (2) المستندات التي تتضمن التفاصيل الخاصة بأي اختيار أو تقدير أو تحديد أو احتساب قام به دافع الضريبة فيما يتعلق بالشؤون الضريبية لأعماله بما في ذلك أساس أو طريقة التقدير أو التحديد أو الاحتساب الذي تم القيام به.
3. وفقاً الفقرة (ج) من البند (1) من المادة (3) من اللائحة التنفيذية الجديدة، يجب مسح وحفظ كافة السجلات المحاسبية والدفاتر التجارية والمعلومات، على نحو يمكن الهيئة أو أي موظف مخول من قبلها من التأكد من الالتزامات الضريبية المفروضة على

obligations imposed on the person concerned for a period of (7) seven years from the end of the calendar year in which the concerned document was created for real estate records, unless the tax law states otherwise.

- الشخص المعنى، لمدة (7) سبع سنوات من انتهاء السنة الميلادية التي تم إنشاء المستند المعنى خلالها فيما يتعلق بالسجلات العقارية، ما لم يقض القانون الضريبي بغير ذلك.
4. تنص الفقرة (د) من البند (2) من المادة (3) من اللائحة التنفيذية الجديدة على أنه بالإضافة إلى المدد المشار إليها في البند (1) من هذه المادة، يتعين على الشخص الاحتفاظ بالسجلات والدفاتر لمدة سنة إضافية تبدأ من تاريخ تقديم التصريح الطوعي بالنسبة للخاضع للضريبة الذي يقدم تصريحاً طوعياً في السنة الخامسة من نهاية الفترة الضريبية ذات الصلة.
5. ينص البند (3) من المادة (3) من اللائحة التنفيذية الجديدة على أنه مع مراعاة البنددين (1) و(2) من هذه المادة، يتعين على الممثل القانوني الاحتفاظ بالسجلات والدفاتر الخاصة بالشخص الذي يمثله لمدة سنة اعتباراً من التاريخ الذي ينتهي فيه ذلك التمثيل القانوني.
6. وفقاً للبند (2) من المادة (5) من اللائحة التنفيذية الجديدة، يجب أن تكون ترجمة أي إقرار ضريبي أو بيانات أو معلومات أو سجلات أو مستندات أو دفاتر أخرى إلى اللغة العربية معتمدة وفق القانون المنظم للترجمة في الدولة، وتقدم للهيئة خلال المدة التي تحددها.
7. وفقاً البند (4) من المادة (6) من اللائحة التنفيذية الجديدة، على المسجل إخطار الهيئة، وفقاً للنموذج والأداة المعتمدة لديها، خلال (20) عشرين يوم عمل بأى تغيير يطرأ على بياناته المحفوظة لديها، بما في ذلك:
- الاسم والعنوان والبريد الإلكتروني.
 - النشاط المسجل في الرخصة التجارية.
 - الشكل القانوني وعقد الشراكة بالنسبة للانطلاقات المشتركة وعقد التأسيس وما يعادله.
 - طبيعة أعمال المسجل.
 - العنوان الذي يمارس منه المسجل أي أعمال.



8. ينص البند (7) من المادة (6) من اللائحة التنفيذية الجديدة على أنه في الحالات التي لا يقدم فيها المسجل بتقديم طلب إلغاء تسجيله الضريبي، فللهمة إلغاء تسجيله الضريبي وفقاً للضوابط والإجراءات الواردة في القانون الضريبي.
9. وفقاً للمادة (7) من اللائحة التنفيذية الجديدة، تلتزم الجهات الحكومية المعنية بمنح التراخيص للأشخاص لمزاولة الأعمال، خلال (20) عشرين يوم عمل من تاريخ إصدار الترخيص أو تجديده، باخطار الهيئة وفق الآلية المحددة من قبلها، ويتبع أن يتضمن الإخطار ما يأتي:
1. اسم المرخص له.
 2. نوع ورقم وتاريخ إصدار الرخصة التجارية.
 3. العنوان المسجل للمرخص له.
 4. وصف لأنشطة الأعمال.
 5. البيانات الخاصة بالمالكين والشركاء والمديرين.
 6. أي معلومات أخرى تتطلبها الهيئة.
10. وفقاً للبند (3) من المادة (10) من اللائحة التنفيذية الجديدة، إذا ثبتت لدى الهيئة وجود خطأ أو سهو في الإقرارات الضريبية المقدمة لها، دون أن يكون هناك فارق في مبلغ الضريبة المستحقة، فعليه تصحيح الخطأ أو تقديم تصريح طوعي، وفقاً لما تحدده الهيئة.
11. ينص البند (1) من المادة (11) من اللائحة التنفيذية الجديدة على أن تقوم الهيئة بتبيغ الشخص أو وكيله الضريبي أو ممثله القانوني، بحسب الأحوال، على العنوان المسجل لديها من خلال أي من الوسائل الآتية:
- أ. البريد أو البريد المسجل أو البريد الإلكتروني أو الرسائل النصية على الهاتف المحمول أو التطبيقات الذكية أو النظام الإلكتروني للهيئة.
 - ب. اللصق على مكان بارز في مقر الشخص.
 - ج. أي وسيلة أخرى يتم الاتفاق عليها كتابةً بين الشخص والهيئة.

12. Article 12(1)(c) of the New Executive Regulation states that a natural person wishing to be listed in the register of tax agents shall have the minimum education and relevant experience in tax, accounting or law, in any of the following forms:
- (1) Experience of at least (3) three years obtained in the last (5) five years and hold at least a certified bachelor degree or masters in tax, accounting or law from an education institution recognised by the competent authority in the UAE.
 - (2) Experience of at least (3) three years obtained in the last (5) five years and hold a certified bachelor degree in any other field from an educational institution recognised by the competent authority in the UAE, in addition to a valid professional qualification from a recognised institution, as may be prescribed by the FTA.
 - (3) Experience of at least (5) five years obtained in the last (8) eight years and hold a certified bachelor degree in any other field from an education institution recognised by the competent authority in the UAE.
13. Article 12(1)(e) of the New Executive Regulation states that a natural person wishing to be listed in the register of tax agents shall have the ability to communicate orally and in writing in Arabic or English.
14. Article 12(1)(h) of the New Executive Regulation states that a natural person wishing to be listed in the register of tax agents must not be a current member of the Committee.
15. Article 12(2) of the New Executive Regulation states that a juridical person wishing to be listed in the register of tax agents shall satisfy all of the following conditions:
- a. Be licensed as an audit, tax or law firm.
12. وفقاً للفقرة (ج) من البند (1) من المادة (12) من اللائحة التنفيذية الجديدة، على الشخص الطبيعي الراغب بالقيد في سجل الوكلاط الضريبيين، أن يتمتع بالحد الأدنى من التعليم والخبرة ذات الصلة بمجال الضريبة أو المحاسبة أو القانون، وذلك بأي من الصور الآتية:
- (1) خبرة لا تقل مدتتها عن (3) ثلاثة سنوات مكتسبة خلال السنوات الخمس السابقة، وحصل على درجة بكالوريوس أو ماجستير على الأقل معتمدة في مجال الضريبة أو المحاسبة أو القانون من مؤسسة تعليمية معترف بها من قبل الجهة المختصة في الدولة.
 - (2) خبرة لا تقل مدتتها عن (3) ثلاثة سنوات مكتسبة خلال السنوات الخمس السابقة، وحصل على درجة بكالوريوس معتمدة في أي مجال آخر من مؤسسة تعليمية معترف بها من قبل الجهة المختصة في الدولة بالإضافة إلى شهادة مهنية سارية من مؤسسة معترف بها، على النحو الذي تحدده الهيئة.
 - (3) خبرة لا تقل مدتتها عن (5) خمس سنوات مكتسبة خلال السنوات الثماني السابقة، وحصل على درجة بكالوريوس معتمدة في أي مجال آخر من مؤسسة تعليمية معترف بها من قبل الجهة المختصة في الدولة.
13. وفقاً للفقرة (هـ) من البند (1) من المادة (12) من اللائحة التنفيذية الجديدة، على الشخص الطبيعي الراغب بالقيد في سجل الوكلاط الضريبيين، أن يجيد اللغة العربية أو الإنجليزية تحديداً وكتابة.
14. وفقاً للفقرة (ح) من البند (1) من المادة (12) من اللائحة التنفيذية الجديدة، على الشخص الطبيعي الراغب بالقيد في سجل الوكلاط الضريبيين، ألا يكون عضواً حالياً في اللجنة.
15. وفقاً للبند (2) من المادة (12) من اللائحة التنفيذية الجديدة، على الشخص الاعتباري الراغب بالقيد في سجل الوكلاط الضريبيين، استيفاء جميع الشروط الآتية:
- أ. أن يكون مرخصاً كمكتب تدقيق أو مكتب ضريبة أو مكتب محاماة.



- b. Hold or be covered under a valid professional indemnity insurance that is appropriate to the nature and size of its business.
 - c. At least one director or partner that meets all of the natural person requirements in Clause 1 of this Article, is supervising the services provided by the juridical person and does not work for another juridical person or for its benefit.
 - d. Meet any additional conditions prescribed by the FTA.
16. Article 13(4) of the New Executive Regulation states that the fees due in accordance with Clause 3 of this Article must be paid within (20) twenty business days from the date of notification of the approval. If the fees due are not paid within this period, the application shall be considered cancelled.
17. Article 13(8) of the New Executive Regulation states that the listing in the register shall be for three (3) three years for natural person and (1) one year for a juridical person from the date of listing and the tax agent may apply to the FTA to renew the listing no later than (20) twenty business days before the expiration of its listing and shall pay the required fees by the date specified by the FTA.
18. Article 13(9) of the New Executive Regulation states that any renewal request submitted after the elapse of the period set out in Clause 8 of this Article shall be treated as a new application and must meet the conditions set out in Article 12 of the New Executive Regulation.
19. Article 13(10) of the New Executive Regulation states that, if the tax agent does not make an application to renew its listing before the expiration of the durations referred to in Clause 8 of this Article, its registration shall be cancelled and its link to all the persons it represents with the FTA shall be revoked, as of the expiration date of its listing in the register.
- ب. أن يكون لديه تأمين أو يكون مشمولاً بالتعطية في عقد تأمين ضد المسؤولية عن الأخطاء المهنية يتناسب مع طبيعة وحجم أعماله.
- ج. أن يستوفي أحد الشركاء أو المديرين كافة الشروط المقررة للشخص الطبيعي في البند (1) من هذه المادة وأن يشرف على الخدمات التي يقدمها الشخص الاعتباري ولا يعمل لدى شخص اعتباري آخر أو لصالحه.
- د. أن يستوفي أي شرط إضافية تحددها الهيئة.
- .16. وفقاً للبند (4) من المادة (13) من اللائحة التنفيذية الجديدة، يجب سداد الرسوم المستحقة وفقاً للبند (3) من هذه المادة خلال (20) عشرين يوم عمل من تاريخ التبليغ بالموافقة، فإذا لم يتم سداد الرسوم المستحقة خلال هذه المادة، يعتبر الطلب ملغياً.
- .17. ينص البند (8) من المادة (13) من اللائحة التنفيذية الجديدة على أن يكون القيد في السجل لمدة (3) ثلاثة سنوات من تاريخ القيد للشخص الطبيعي ولمدة سنة من تاريخ القيد للشخص الاعتباري، ويجوز للوكيل الضريبي التقدم بطلب للهيئة لتجديد قيده في السجل على أن يتم ذلك في موعد أقصاه (20) عشرين يوم عمل قبل انتهاء قيده وسداد الرسوم المقررة خلال المدة التي تحددها الهيئة.
- .18. ينص البند (8) من المادة (13) من اللائحة التنفيذية الجديدة على أن يعامل أي طلب تجديد يقدم بعد انتهاء الأجل المحدد في البند (8) من هذه المادة كطلب جديد ويجب أن يستوفي الشروط المحددة في المادة (12) من اللائحة التنفيذية الجديدة.
- .19. وفقاً البند (10) من المادة (13) من اللائحة التنفيذية الجديدة، إذا لم يقم الوكيل الضريبي بتقديم طلب تجديد قيده قبل انتهاء المدة المشار إليها في البند (8) من هذه المادة، يتم إلغاء تسجيله وفك ربطه بجميع الأشخاص الذين يمثلهم لدى الهيئة، اعتباراً من تاريخ انتهاء قيده في السجل.

- .20. وفقاً للبند (13) من المادة (13) من اللائحة التنفيذية الجديدة، على الهيئة إلغاء قيد الوكيل الضريبي من السجل في أي من الحالات الآتية:
- إذا ثبت للهيئة أنه لا يستطيع القيام بمهامه أو واجباته أو لم يعد مستوفياً للشروط المحددة في المادة (12) من اللائحة التنفيذية الجديدة.
 - إذا كانت لدى الهيئة أسباب جدية بأن استمرار قيد الشخص كوكيل ضريبي في السجل من شأنه أن يؤثر سلباً على نزاهة وسلامة النظام الضريبي في الدولة.
 - إذا ارتكب أي مخالفة جسيمة لأحكام المرسوم بقانون أو القانون الضريبي أو قام أو شارك في التهرب الضريبي.
 - إذا تبين للهيئة أنه عضو حالي في اللجنة.
- .21. ينص البند (15) من المادة (13) من اللائحة التنفيذية الجديدة على أنه يترتب على البند (14) من هذه المادة فك ربط الوكيل الضريبي بجميع الأشخاص الذين يمثلهم لدى الهيئة بعد (5) خمسة أيام عمل من تاريخ التبليغ بقرار الهيئة.
- .22. وفقاً للفقرة (هـ) من البند (1) من المادة (14) من اللائحة التنفيذية الجديدة، على الوكيل الضريبي عند ممارسة مهامه، الاحتفاظ بالمعلومات والمستندات والسجلات والبيانات المتعلقة بأي شخص يمثله.
- .23. وفقاً للبند (1) من المادة (16) من اللائحة التنفيذية الجديدة، على الهيئة تبليغ الشخص بالتدقيق الضريبي قبل (10) عشرة أيام عمل على الأقل من القيام بالتدقيق الضريبي، ويجب أن يتضمن التبليغ المرسل من قبل الهيئة الإشارة إلى العواقب المحتملة التي يمكن أن تترجم عن عرقلة ممارسة مدقق الضرائب لعمله.
- .24. ينص البند (2) من المادة (23) من اللائحة التنفيذية الجديدة على أنه للهيئة قبل تحريك الدعوى الجزائية التصالح في الجرائم المنصوص عليها في البند (4) من المادة (25) من المرسوم بقانون، بعد أداء مبلغ (50,000) خمسين ألف درهم، فإذا تتجزأ عن



resulted in tax evasion or facilitated or concealed tax evasion, reconciliation shall be made by paying the amount set forth in Clause 1 of this Article.

أي من هذه الجرائم تهرباً ضريبياً أو أدت إلى تسهيله أو إخفائه يكون التصالح بسداد المقابل المبين في البند (1) من هذه المادة.

- .²⁵ ينص البند (1) من المادة (24) من اللائحة التنفيذية الجديدة على أنه يقدم طلب التصالح من الشخص إلى الهيئة على النموذج الذي تدهه لهذا الغرض، وذلك قبل تحريك الدعوى الجزائية، ويجب أن يتضمن النموذج تعهد الشخص بسداد كامل المبالغ المستحقة عليه كمقابل التصالح.
- .²⁶ ينص البند (2) من المادة (24) من اللائحة التنفيذية الجديدة على أن تقرر الهيئة قبول طلب التصالح أو رفضه، وإذا ما قررت قبوله يُحرر محضر بذلك يتضمن إثبات التصالح ومقابله ويوقعه الطرفان، وتسلم نسخة منه للشخص بعد سداد مقابل التصالح.
- .²⁷ ينص البند (3) من المادة (24) من اللائحة التنفيذية الجديدة على أن يقدم طلب التصالح من المتهم أو المحكوم عليه، بحسب الأحوال، في أي مرحلة من مراحل الدعوى الجزائية إلى النيابة العامة الاتحادية المختصة.
- .²⁸ وفقاً للبند (5) من المادة (24) من اللائحة التنفيذية الجديدة، تحرر النيابة العامة محضراً بالصالح بعد سداد كامل الضريبة والغرامات الإدارية مستحقة الدفع والمقابل الإضافي للصالح، ويوقع عليه كلّاً من عضو النيابة العامة المختص والمتهم أو المحكوم عليه، وبعتمد من النائب العام للاتحاد، ويجب أن يتضمن المحضر ما يأتي:
- أ. بيانات المتهم أو المحكوم عليه.
 - ب. وصفاً للتهم المنسوبة للمتهم أو المحكوم عليه وتاريخ ومكان وقوعها وممواد القانون المنطبقة عليها.
 - ج. مقدار الضريبة والغرامات الإدارية مستحقة الدفع.

- d. The percentage and value of the additional amount for reconciliation.

Evidence of settlement of the aforementioned amounts must be attached to the record. In the event that the administrative penalties are paid in instalments or waived in accordance with Article 50 of the Decree-Law, or if the payment of the additional consideration for reconciliation is deferred or paid in instalments in accordance with Clause 9 of this Article, a payment plan shall be attached to the record showing the deferred or installed payment, as applicable. The FTA and the competent court shall be notified of the approved reconciliation record, as applicable.

29. Article 25(1) of the New Executive Regulation states the FTA may extend the deadline for deciding on a tax assessment review request and a request for reconsideration, which fulfil the formalities, for a period of (20) twenty business days if the extension is necessary to decide on the request.
 30. Article 25(2) of the New Executive Regulation states that the Committee may extend the deadline for deciding on a tax objection, which fulfils the formalities, for a period of (60) sixty business days if the extension is necessary to decide on the objection.
 31. Article 25(3) of the New Executive Regulation states that the FTA may, at the request of the persons concerned, extend the deadline for accepting the submission of a tax assessment review request or a reconsideration request, in the cases deemed appropriate by the FTA.
 32. Article 25(4) of the New Executive Regulation states that the Committee may, upon the request of the persons concerned, extend the deadline for accepting the submission a tax objection if there is a reason beyond their control, sudden accident, emergency circumstances or force majeure that prevented them from submitting the tax objection within the specified deadline.
29. ينص البند (1) من المادة (25) من اللائحة التنفيذية الجديدة على أنه يجوز للهيئة تمديد أجل البت في طلب مراجعة التقييم الضريبي وطلب إعادة النظر، المستوفى للشروط الشكلية، لمدة (20) عشرين يوم عمل إذا كان التمديد ضرورياً للبت في الطلب.
30. ينص البند (2) من المادة (25) من اللائحة التنفيذية الجديدة على أنه للجنة تمديد أجل البت في الاعتراض الضريبي، المستوفى للشروط الشكلية، لمدة (60) ستين يوم عمل إذا كان التمديد ضرورياً للبت في الاعتراض.
31. ينص البند (3) من المادة (25) من اللائحة التنفيذية الجديدة على أنه يجوز للهيئة، بناء على طلب ذوي شأن، تمديد مدة قبول تقديم طلب مراجعة التقييم الضريبي أو طلب إعادة النظر، في الحالات التي تقدرها الهيئة.
32. ينص البند (4) من المادة (25) من اللائحة التنفيذية الجديدة على أنه يجوز للجنة، بناء على طلب ذوي شأن، تمديد مدة تقديم الاعتراض الضريبي إذا وجد سبب لا يد له فيه أو حادث فجائي أو ظروف طارئة أو قوة قاهرة حالت دون القدرة على التقدم بالاعتراض الضريبي ضمن الميعود المحددة.

د. بيان نسبة ومقدار المقابل الإضافي للصالح.

ويجب أن يرفق بالمحضر ما يثبت سداد المبالغ المذكورة، وفي حال تم تقسيط الغرامات الإدارية أو الإعفاء منها وفقاً للمادة (50) من المرسوم بقانون، أو تأجيل سداد المقابل الإضافي للصالح أو تقسيطه وفقاً للبند (9) من هذه المادة، يرفق بالمحضر خطة سداد المبالغ المؤجلة أو المقسطة بحسب الأحوال، وتحظر الهيئة والمحكمة المختصة بمحضر الصالح المعتمد بحسب الأحوال.

.29. ينص البند (1) من المادة (25) من اللائحة التنفيذية الجديدة على أنه يجوز للهيئة تمديد أجل البت في طلب مراجعة التقييم الضريبي وطلب إعادة النظر، المستوفى للشروط الشكلية، لمدة (20) عشرين يوم عمل إذا كان التمديد ضرورياً للبت في الطلب.

.30. ينص البند (2) من المادة (25) من اللائحة التنفيذية الجديدة على أنه للجنة تمديد أجل البت في الاعتراض الضريبي، المستوفى للشروط الشكلية، لمدة (60) ستين يوم عمل إذا كان التمديد ضرورياً للبت في الاعتراض.

.31. ينص البند (3) من المادة (25) من اللائحة التنفيذية الجديدة على أنه يجوز للهيئة، بناء على طلب ذوي شأن، تمديد مدة قبول تقديم طلب مراجعة التقييم الضريبي أو طلب إعادة النظر، في الحالات التي تقدرها الهيئة.

.32. ينص البند (4) من المادة (25) من اللائحة التنفيذية الجديدة على أنه يجوز للجنة، بناء على طلب ذوي شأن، تمديد مدة تقديم الاعتراض الضريبي إذا وجد سبب لا يد له فيه أو حادث فجائي أو ظروف طارئة أو قوة قاهرة حالت دون القدرة على التقدم بالاعتراض الضريبي ضمن الميعود المحددة.



- ³³. ينص البند (3) من المادة (27) من اللائحة التنفيذية الجديدة على أنه يتعين على الهيئة تبليغ أمين التفليسه المعين بمقدار الضريبة المستحقة أو برغبتها بإجراء التدقيق الضريبي على فترة أو فترات ضريبية محددة، خلال (20) عشرين يوم عمل من تاريخ إخطار الهيئة بتعيين أمين التفليسه وفق البند (2) من هذه المادة.
- ³⁴. ينص البند (3) من المادة (30) من اللائحة التنفيذية الجديدة على أن يستمر العمل بالقرارات الصادرة من الهيئة والإجراءات المطبقة من قبلها تنفيذاً لقرار مجلس الوزراء رقم (36) لسنة 2017 في شأن اللائحة التنفيذية لقانون الاتحادي رقم (7) لسنة 2017 بشأن الإجراءات الضريبية، وتعديلاته، إلى الحد الذي لا يتعارض مع أحكام اللائحة التنفيذية الجديدة، وذلك إلى حين صدور قرارات وإجراءات تحل محلها وفقاً لأحكام اللائحة التنفيذية الجديدة.
- ³⁵. تنص المادة (31) من اللائحة التنفيذية الجديدة على أنه:
 1. ينشر قرار اللائحة التنفيذية الجديدة في الجريدة الرسمية، ويُعمل به اعتباراً من 1 أغسطس 2023.
 2. استثناءً من البند (1) من هذه المادة، يُعمل بالبند (2) من المادة (12) من اللائحة التنفيذية الجديدة من 1 ديسمبر 2023.